

رفعت في محكمة الولايات المتحدة لمنطقة يوتا

القسم المركزي

<p>الولايات المتحدة الأمريكية</p> <p>المدعي</p> <p>ضد</p> <p>بولس ألفن سلوف، نيكولاس أبرام سلاتن، أفن شون ليبرتي، دستن لورنت هارد، و دونالد وين بال،</p> <p>المدعى عليهم</p>	<p>أمر وقرار مذكرة</p> <p>الملف رقم: دبليو م پ -00350- ج م -2:08</p> <p>قاضي التحقيق بولس م. ورنر</p>
--	---

أمام هذه المحكمة يمثل كل من بولس ألفن سلوف، نيكولاس أبرام سلاتن، أفن شون ليبرتي،
دستن لورنت هارد، ودونالد وين بال (جماعيا يشار إليهم فيما يلي بـ"المدعى عليهم") لإلتماس (1)
مذكرة لجلسة سماع دافع محتمل وفق قانون القضاء العسكري خارج الإقليم (المشار إليه من هنا
وصاعدا بـ"ميجا")¹، أنظر مجموعة قوانين الولايات المتحدة 18 §§ 3261-3267 ، و(2) مذكرة
لحسم عدم وجود دافع محتمل بسبب إفتقاد السلطة القضائية والمحكمة المناسبة.²

¹ أنظر دوسيه رقم 2
² أنظر دوسيه رقم 15

1. مذكرة لجلسة سماع الدافع المحتمل

يرى المدعى عليهم أن على المحكمة أن تعقد جلسة سماع لتحديد فيما إذا توفر دافع محتمل وفق نصوص "ميجا". وفي جزء يخص الظروف فإن "ميجا" تنص على ما يلي:

- (أ) (1) في حالة إلقاء القبض على أي شخص متهم بتهمة أو بسبب مخالفة قانون شعبة 3261 (أ) وفي حالة عدم تسليمه الى سلطات بلد أجنبي وفق شعبة 3263، فإن أول ما يمثل هذا الشخص بحكم القواعد الفدرالية للإجراء الجنائي—
- (أ) سيكون بتوجيه قاضي التحقيق الفدرالي؛ و
- (ب) يسمح بتنفيذ المثل خلال مكالمة هاتفية أو وسائل أخرى تسمح بالتواصل الصوتي بين المشاركين وبضمنهم أي محامي يمثل الشخص.
- (2) ويتعين على قاضي التحقيق الفدرالي في جلسة السماع الأولى أن يحدد فيما إذا وجد باعث محتمل يحمل الشخص على ارتكاب الجرم مخالفا لقانون شعبة 3261 (أ) وفيما إذا كان الشخص قد ارتكب الجرم.

مجموعة قوانين الولايات المتحدة § 18 § 3265 (أ) (1) – (2)

بصورة مبدئية، فإن المحكمة ترى أن هناك مناقضات جوهرية في اعتراضات المدعى عليهم فيما يخص "ميجا" [القانون العسكري القضائي خارج الإقليم]. ففي كفة ميزان يجادل المدعى عليهم انهم غير خاضعين للـ "ميجا" لانهم تم توظيفهم وفق عقد مع وزارة الخارجية الأمريكية وليس مع وزارة الدفاع. ولكن في الكفة الأخرى يجادل المدعى عليهم أن نصوص الإجراءات المبدئية من "ميجا"، أنظر المماثل، هي التي تفرض نفسها في هذه الحالة. وبالرغم من ذلك فإن المحكمة ستسمح للمدعى عليهم بمجادلة الحقوق الإجرائية وفق "ميجا" بدون التخلي بالضرورة عن أي مزاعم لديهم فيما يخص عدم وجود القضاء والمحكمة المناسبة وفقا للـ "ميجا".

نوجه الآن اهتمامنا الى المسألة الرئيسية، فإن المحكمة قد قررت أنه لا يوجد سبب يلزم عقد جلسة سماع الدافع المحتمل في هذه القضية وفقا للـ "ميجا". وكما اعترف المدعى عليهم، فإن اجراءات تحديد الدافع المحتمل وفق الـ "ميجا" يتوجب اتباعها وفق القواعد الفدرالية للإجراء

الجنائي. /انظر قاعدة § 3265 (أ) (1) والتي تشير حرفيا الى القواعد الفدرالية للإجراء الجنائي. واتباعا للقاعدة 5.1 ، والتي تهيمن على اجراءات جلسة السماع المبدئية، فإنه "يتوجب على قاضي التحقيق أن يعقد جلسة سماع أولية إلا إذا... وجد المتهم مذنباً." القواعد الفدرالية للإجراء الجنائي 5.1 (أ)(2). وفي قضايا تقرر فيها جرم المذنب، فلا حاجة هناك لجلسة سماع أولية لأن هيئة المحلفون الكبرى قد حسمت أن هناك دافع محتمل (لارتكاب الجرم). /انظر القواعد الفدرالية للإجراء الجنائي 5.1 ، 6. في هذه الحالة فقد تقرر في منطقة كولومبيا من قبل هيئة المحلفون الكبرى أن المتهمين قد ارتكبوا الجرم. بناء على ذلك فإن هيئة المحلفون الكبرى قد قررت أن هناك باعث احتمالي في هذه القضية؛ لذا فإنه يصبح تكراراً عديم الجدوى لهذه المحكمة أن تعيد النظر في الباعث الإجمالي للجرم. أضف الى ذلك فان هذه المحكمة بالتحديد تجد نفسها بدون سلطة لإعادة النظر في الباعث الإجمالي للجرم بعد أن نظرت هيئة المحلفون الكبرى وأصدرت القرار وحسمت الأمر.

ولكن في سياق الجدل لنفرض أن للمدعى عليهم الحق في جلسة سماع لتقرير الدافع المحتمل وفق ميجا، فان الجلسة ستقتصر فقط على كونها جلسة تحديد الدافع المحتمل. أي انها لن تكون جلسة مجادلة للدافع المحتمل، كما اقترح المدعى عليهم. وبالفعل فان ميجا لا تستلزم جلسة مجادلة للدافع المحتمل. عوضاً عن ذلك فانها فقط تستلزم بأن يقرر قاضي التحقيق الفدرالي فيما اذا وجد دافع محتمل. مجموعة قوانين الولايات المتحدة § 18 § 3265 (أ)(2). كما بينا فيما تقدم فان هيئة المحلفون الكبرى قد سبق وأن قررت أن هناك دافع احتمالي في هذه القضية من خلال توجيه لائحة اتهام. أما في نطاق هذه المحكمة أن تقرر وجود دافع محتمل وفقاً لـ "ميجا"، فان المحكمة تعتمد على نتائج البحث في الدافع المحتمل التي توصل اليها هيئة المحلفون الكبرى. وأخذاً بكل الحقائق، فان هذه المحكمة تستنتج انه في قضايا قد تم فيها توجيه تهمة ارتكاب جرم، فإنه من اللائق تماماً ومن الصحيح أن يعتمد قاضي التحقيق ويتبنى النتائج التي توصل اليها أعضاء هيئة المحلفون الكبرى فيما يخص وجود دافع محتمل والذي يستوجبه ميجا في تحديد الدافع المحتمل. إضافة الى ذلك فان المحكمة تجد أن هذا الأسلوب يتواءم مع نية مجلس الشيوخ عندما أصدر قوانين القضاء العسكري خارج الإقليم، الـ "ميجا"، فضلاً على قراءة صحيحة وتطبيق سليم لـ "ميجا". و بالفعل فان تقرير من مجلس النواب عن الـ "ميجا" يفيد بما يلي:

جزء قسم (أ) أيضا يستلزم بأنه خلال جلسة المثل الأولى يتعين على قاضي التحقيق الفدرالي أن يقرر فيما اذا كان هناك دافع محتمل أدى لارتكاب الجرم وفقا للمادة 3261 وأن المدعى عليه قد ارتكبه. هذا التحديد للدافع المحتمل سيفي بمستلزمات الإجراء القانوني الذي هو من حقوق المدعى عليه كما نصت عليه المحكمة العليا الأمريكية في قضية جيرستين ضد بيوه [420 الولايات المتحدة 103 (1975)]. وتشير اللجنة الى قضايا وجهت فيها تهم او توفرت فيها معلومات تدين المدعى عليه عوضا عن التهمة، فان وجود دافع محتمل بالضرورة يتقرر وفق ذلك الحدث وبطبيعة الحال يستوفي جزء قسم (أ) شروطه عندما يقرر القاضي أن الدافع المحتمل قد تم تحديده و حسمه.

تقرير مجلس النواب رقم 778-106، نقطة 1 (2000).

كذلك فان هذه المحكمة خلصت الى ان اجراءات الأحداث الأولية المنصوص عليها في المادة 3265 لم تصمم لتبطل القوانين الفدرالية للإجراءات الجنائية، وبضمنها القوانين التي تضبط الجلسات الأولية وهيئة المحلفين الكبرى. /نظر القوانين الفدرالية للإجراءات الجنائية 5.1، 6. كذلك لم تصمم لإضفاء أي كم من الحقوق الإضافية والتي سبق وأن ضمنتها هذه القوانين، كما جادل هؤلاء المدعى عليهم. وهؤلاء المدعى عليهم، شأنهم شأن أي مدعى عليه وفق القانون الفدرالي، لهم الحق لجلسة واحدة لتحديد الدافع المحتمل وليس جلستين، كما جادل محامي المدعى عليهم.

أضف الى ذلك فان هذه المحكمة قد خلصت الى أن تقرير وجود دافع محتمل المشروط عليه وفق ميجا كان قد صمم لخدمة قضايا لم تقدم فيها تهم ولم تحدد هيئة المحلفين الكبرى وجود دافع محتمل. وفي قراءة إجمالية للمادة 3265 فان هذه المحكمة تستنتج ان إجراءات تلك المادة قد استهدف تطبيقها بصورة رئيسية قضايا تخص مدعى عليهم القي القبض عليهم أو وجهت اليهم تهم وهم خارج الولايات المتحدة قبل المثل أمام هيئة المحلفين الكبرى. وعلى سبيل المثال فان التشريع بصورة محددة يشير الى القدرة على المثل الأولى بالتواصل خلال الهاتف أو أي وسيلة أخرى. وهذا يقترح لنا ان تطبيقها الرئيسي هو لخدمة مدعى عليهم ليسوا داخل الولايات المتحدة. /نظر مجموعة قوانين الولايات المتحدة § 18 3265 (أ)(1)(ب). إن استنتاج المحكمة يوافق قصد مجلس الشيوخ، كما نصت عليه فقرة من تقرير مجلس النواب والذي أشرنا اليه فيما مضى:

جزء قسم (أ) من مادة 3265 تضبط اجراءات المثل الأولي لشخص متهم بمخالفة مادة 3265 أو موقوف أمام قاضي ولم يتم تسليمه الى سلطة أجنبية لمحاكمته. يجب تنفيذ المثل الأولي وفقا للقوانين الفدرالية للإجراءات الجنائية الا في حالة ان المادة 3265 تنص على ما يخالف ذلك. الفقرة (أ) تشترط أن يقوم قاضي تحقيق فدرالي بتولي المثل الأولي كما هو متعارف عليه حاليا كإجراء فدرالي في جميع المحاكمات الفدرالية الجنائية، ولكن يسمح للقاضي بإدارة المثل الأولي عبر الهاتف "أو خلال وسائل أخرى تسمح بالتواصل الصوتي بين الأطراف المعنية..." فان قصد اللجنة في الغالبية العظمى من القضايا ان المثل الأولي لشخص ألقى القبض عليه أو وجهت اليه تهمة وفق مادة 3261 سوف يدار عبر مكالمة هاتفية أو وسائل أخرى تضمن بقاء المدعى عليه داخل البلد الذي ألقى فيه القبض عليه أو عليها أو عثر فيه عليه. وتلفت اللجنة الإنتباه أنه في كثير من الأحوال قد لا يكون محامي المدعى عليه في نفس مكان تواجد المدعى عليه ولكن مع ذلك يتوجب شمله في الإجراءات. وتفضل اللجنة أن تجرى هذه الإجراءات عبر الإتصال المرئي الصوتي (إتصال عبر كاميرة الفيديو) أو وسائل مماثلة كلما سمح الأمر لضمان شمول جميع المشاركين وسماعهم ورؤيتهم بعضهم البعض.

تقرير مجلس النواب رقم 778-106، نقطة 1 (2000).

وخلاصة هذا الأمر فان هذه المحكمة تستنتج أنه من عدم الجدوى تكرار إعادة النظر في مسألة الدافع المحتمل. أضف الى ذلك فان هذه المحكمة لا تجد لنفسها الصلاحية لفعل ذلك بعد أن أصدرت هيئة المحلفين الكبرى قرارها. وأضف الى ذلك أن فيما يخص نطاق هذه المحكمة أن تقرر وجود دافع محتمل وفقا للـ "ميجا"، فان المحكمة تعتمد على نتائج البحث في الدافع المحتمل التي سبق وأن توصل اليها هيئة المحلفون الكبرى. بناء على جميع هذه الأسباب فان التماس المدعى عليهم لجلسة سماع الدافع المحتمل هو أمر **مرفوض**.

2. التماس لتحديد أنه لا يوجد دافع محتمل بناء على عدم وجود قضاء أو محكمة مناسبين

بناء على استنتاجات المحكمة فيما يخص حقوق المدعى عليهم لجلسة سماع الدافع المحتمل وفقا لـ "ميجا"، فإن المحكمة لن توافق منطق المدعى عليهم في الجدل فيما يخص القضاء ومكان المحكمة. وبدون تعليق أو الإشارة إلى ميزات هذه المجادلات، فإن المحكمة ترى أنها ليست مناسبة للمثول الأولي ولكن، عوضا عن ذلك، يستحسن مراجعتها من قبل محكمة منطقة كولومبيا خلال المسار الطبيعي لإجراءات قبل المحاكمة. ووفقا لذلك فإن طلب المدعى عليهم لتحديد أنه لا يوجد دافع محتمل بسبب عدم وجود دائرة قضاء أو محكمة مناسبين هو موضع نقاش بناء على قرار المحكمة لرفض طلب المدعى عليهم لعقد جلسة سماع الدافع المحتمل. لذلك فإنه طلب **مرفوض بدون إحجاف.**

وبطبيعة الحال فإن للمدعى عليهم الحرية في اختيار تجديد تقديم هذا الطلب أمام محكمة المنطقة لمنطقة كولومبيا.

هكذا أمرت المحكمة.

دونت بتاريخ الثامن من كانون الأول لسنة 2008.
بصلاحية المحكمة:



بولس م. وارنر
قاضي التحقيق في الولايات المتحدة